

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

ويعتبر في البيعة : العدالة ظاهرا وباطنا وللحاكم أن يعمل بعمله فيما أقربه في مجلس حكمه وفي عدالة البيعة وفسقها فإن ارتاب منها : فلا بد من المزكين لها فإن طلب المدعي من الحاكم أن يحبس غريمه حتى يأتي بمن يزكي بينته : أجابه لما سأل وانتظره ثلاثة أيام فإذا أتى بالمزكين اعتبر معرفتهم لمن يزكونه بالصحة والمعاملة فإن ادعى الغريم فسق المزكين أو فسق البيعة المزكاة وأقام بذلك بيعة : سمعت وبطلت الشهادة ولا يقبل من النساء تعديل ولا تجريح وحيث ظهر فسق بيعة المدعي أو قال ابتداء : ليس لي بيعة قال الحاكم : ليس لك على غريمك إلا اليمين فيحلف الغريم على صفة جوابه في الدعوى ويخلى سبيله ويحرم تحليفه بعد ذلك وإن كان للمدعي بيعة فله أن يقيمها بعد ذلك وإن لم يحلف الغريم : قال له الحاكم : إن لم تحلف وإلا حكمت عليك بالنكول ويسن تكراره ثلاثا فإن لم يحلف : قضى عليه بالنكول وألزمه الحق ويعتبر في البيعة : العدالة ظاهرا وباطنا وللحاكم أن يعمل بعمله فيما أقربه في مجلس حكمه وفي عدالة البيعة وفسقها فإن ارتاب منها : فلا بد من المزكين لها فإن طلب المدعي من الحاكم أن يحبس غريمه حتى يأتي بمن يزكي بينته : أجابه لما سأل وانتظره ثلاثة أيام فإذا أتى بالمزكين اعتبر معرفتهم لمن يزكونه بالصحة والمعاملة فإن ادعى الغريم فسق المزكين أو فسق البيعة المزكاة وأقام بذلك بيعة : سمعت وبطلت الشهادة ولا يقبل من النساء تعديل ولا تجريح وحيث ظهر فسق بيعة المدعي أو قال ابتداء : ليس لي بيعة قال الحاكم : ليس لك على غريمك إلا اليمين فيحلف الغريم على صفة جوابه في الدعوى ويخلى سبيله ويحرم تحليفه بعد ذلك وإن كان للمدعي بيعة فله أن يقيمها بعد ذلك وإن لم يحلف الغريم : قال له الحاكم : إن لم تحلف وإلا حكمت عليك بالنكول ويسن تكراره ثلاثا فإن لم يحلف : قضى عليه بالنكول وألزمه الحق